



ورشة عمل حول النظام العربي لتعيين جهات تقييم المطابقة

27 مارس 2024

مقدم من طرف المهندس محمد أزروول

خطة العرض

1. مقدمة وتعريف عن المشروع
2. الهدف من النظام العربي للتعين
3. مجال تطبيق النظام العربي للتعين
4. المراجع
5. المصطلحات والتعاريف
6. إجراء التعيين
7. خاتمة
- 7.1 فقرة الأسئلة

مقدمة وتعريف عن المشروع

- ▶ مسمى المشروع: دعم الجهاز العربي للاعتماد ليكون مستدامًا وفعالًا ومعتبرًا به دوليًا كقوة دافعة رئيسية للتكامل التجاري الإقليمي.
- ▶ مرجع المشروع: 140261
- ▶ دعم المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين من أجل تطوير وإنشاء نظام تعيين على المستوى العربي للائحيتين الفئيتين المعتمدة من قبل المنظمة "لعب الأطفال" و"الأجهزة والمعدات الكهربائية منخفضة الجهد". يساهم نظام التعيين العربي في تقليل العوائق الفنية أمام التجارة بما يتماشى مع اتفاقية التجارة الحرة العربية.
- وضع النظام العربي للتعيين
- إعداد قائمة بجهات تقييم المطابقة الممكن تعيينها في إطار النظام العربي للتعيين
- تنفيذ ورشة عمل لفائدة الدول الأعضاء حول النظام العربي للتعيين

الهدف من النظام العربي للتعين

- ▶ تلعب مواءمة اللوائح الفنية بين الدول الأعضاء في المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين دوراً حاسماً لضمان مستوى عالٍ من حماية المصالح العامة، مثل صحة وسلامة الأشخاص والحيوانات الأليفة والممتلكات، وضمان المنافسة العادلة في السوق العربية.
- ▶ تهدف أيضاً إلى منع الحواجز أمام التجارة وتعزيز حرية حركة البضائع البينية بين الدول الأعضاء.
- ▶ تتضمن اللوائح الفنية إجراءات تقييم المطابقة للتحقق من استيفاء المنتجات لمتطلبات السلامة الأساسية. تتضمن معظم إجراءات تقييم المطابقة تدخل جهات تقييم المطابقة كطرف ثالث يتم تعيينها من قبل جهات التعيين.
- ▶ عملية التعيين هي حجر الزاوية في عملية ضبط سلامة المنتجات، ويجب أن تكون جهات تقييم المطابقة ذو كفاءة ومحايدة.

مجال تطبيق النظام العربي للتعين

► يُطبَّق هذا الإجراء لتعيين هيئات تقييم المطابقة لتقديم أنشطة تقييم المطابقة وفقاً للوائح الفنية العربية.

المراجع

- ISO/IEC 17011:2017 : تقييم المطابقة - متطلبات جهات الاعتماد التي تعتمد جهات تقييم المطابقة.
- ISO/IEC 17065:2012 : تقييم المطابقة - متطلبات جهات منح الشهادات للمنتجات والعمليات والخدمات.
- ISO/IEC 17000:2020 : تقييم المطابقة - مصطلحات ومبادئ عامة.
- اللائحة الفنية العربية لتعيين جهات تقييم المطابقة.

المصطلحات والتعاريف

- الدول الأعضاء : الدول الأعضاء في المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين.
- جهات التعيين: جهة حكومية داخل الدولة العضو، مخولة من حكومة الدولة العضو لاتخاذ قرار بتعيين جهات تقييم المطابقة المتقدمة، وفقاً للمتطلبات المنصوص عليها في هذا الإجراء.
- التعيين: قبول جهة التعيين للجهة المتقدمة للقيام بأعمال تقييم المطابقة في مجالات محددة وفقاً لأحكام هذا الإجراء.

المصطلحات والتعاريف

- **مجال التعيين:** الأنشطة المحددة لتقييم المطابقة التي يتم السعي للحصول على التعيين لها أو تم منحها بالفعل.
- **الجهة المتقدمة :** هي جهة تقييم مطابقة التي تتقدم بطلب التعيين إلى جهة التعيين وفقاً لأحكام هذا الإجراء.
- **الجهة المعيّنة :** هي الجهة التي تم تعيينها وفقاً لأحكام هذا الإجراء لتوفير خدمات تقييم المطابقة الواردة في اللوائح الفنية العربية المعتمدة، ضمن لائحة محددة، أو قائمة محددة من المنتجات أو المخاطر أو فئات المنتجات وفقاً لهذا الإجراء.

المصطلحات والتعاريف

- **المشغلين الاقتصاديين :** هم كل من الصانع والممثل الرسمي والمستورد، والموزع
- **الصانع :** هو أي شخص طبيعي أو اعتباري يقوم بتصنيع منتج ما، أو يوكل تصميمه أو تصنيعه إلى شخص طبيعي أو اعتباري غيره، ثم يقوم بتسويقه تحت اسمه الشخصي أو تحت العلامة التجارية الخاصة به
- **الممثل الرسمي :** هو أي شخص طبيعي أو اعتباري مقره داخل إحدى الدول الأعضاء وحاصل على تفويض موثق من الصانع لتمثيله في أداء مهام محددة.

المصطلحات والتعاريف

- **المستورد:** هو أي شخص طبيعي أو اعتباري مقره داخل إحدى الدول الأعضاء، والذي يقوم بوضع منتج من دولة خارجية في إحدى أسواق الدول الأعضاء
- **المطابقة:** هي استيفاء متطلبات محدّدة. ويعني هذا استيفاء السلعة أو الخدمة أو العملية أو النظام أو الجهة أو الشخص للمتطلبات الخاصة بكلٍ منها، وقد تكون هذه المتطلبات مواصفات قياسية أو تشريعات فنية أو شروط عقد أو مطلب لمستهلك...إلخ

المصطلحات والتعاريف

- **تقييم المطابقة:** إثبات أن متطلبات محددة خاصة بمنتج أو عملية أو نظام أو شخص أو جهة قد تم استيفائها
- **جهات تقييم المطابقة:** هي الجهات التي تقوم بإجراءات تقييم المطابقة، شاملة الاختبار والمعايرة ومنح الشهادات والتفتيش...
- **الاعتماد:** شهادة من طرف ثالث تثبت بصفة رسمية أن جهة تقييم مطابقة مؤهلة للقيام بمهام تقييم مطابقة محدّدة.

المصطلحات والتعاريف

- اللائحة الفنية العربية (اللائحة الفنية): وثيقة صادرة عن المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين تتضمن خصائص المنتجات والعمليات المرتبطة بها وطرق إنتاجها، بما في ذلك الأحكام الإدارية سارية المفعول المطبقة والتي يجب الالتزام بها. وقد تشمل بشكل خاص المصطلحات والتعاريف، ومتطلبات وضع الشارات أو العلامات على المنتجات أو الخدمات أو العمليات أو طرق الإنتاج.

المصطلحات والتعاريف

- المواصفات القياسية العربية (المواصفة): وثيقة معتمدة من المنظمة والتي تضع للاستخدام الاعتيادي والمتكرر، القواعد والتعليمات أو الخصائص للمنتجات أو العمليات وطرق الإنتاج ذات العلاقة، والتي لا يكون التقيد بها إلزامياً، وقد تشمل بشكل خاص المصطلحات، والتعاريف والتعبئة، ومتطلبات وضع العلامات أو الملصقات التي تنطبق على المنتجات أو العمليات أو طرق الإنتاج.

المصطلحات والتعاريف

- النزاهة: وجود الحيادية. تُفهم الحيادية بمعنى عدم وجود تضارب المصالح، أو معالجتها بحيث لا تؤثر سلبًا على أنشطة الجهة. ومن المصطلحات الأخرى التي تفيد نفس معنى الحيادية: الاستقلالية، عدم وجود تضارب المصالح، عدم التحيز، العدالة، الانفتاح ، الانصاف، التجرد، التوازن.

المصطلحات والتعاريف

- الإجراء: طريقة محددة لتنفيذ نشاط أو عملية.
- متطلبات محددة: الحاجة أو التوقع الذي يتم تحديده بشكل صريح.
- المراجعة: التحقق من ثبات وموائمة وكفاية وفعالية الأنشطة المختارة والمحددة وكذلك النتائج لهذه الأنشطة لكي تفي بالمتطلبات المحددة لغرض تقييم المطابقة.

المصطلحات والتعاريف

- قرار: استنتاج، يستند إلى نتائج المراجعة، بأنه تم أو لم يتم إثبات تحقيق المتطلبات المحددة.
- شهادة: إصدار نص، بناءً على قرار، يفيد بأنه تم تحقيق المتطلبات المحددة.
- مجال الشهادة: مجال أو خصائص موضوع تقييم المطابقة المغطاة بالشهادة.

المصطلحات والتعاريف

- المراقبة: تكرار منتظم لأنشطة تقييم المطابقة كأساس للحفاظ على صحة نص المطابقة.
- تعليق: قيود مؤقتة على نص المطابقة من قبل الجهة التي أصدرت النص، لكل أو جزء من مجال الشهادة المحدد.
- سحب أو إلغاء: إلغاء نص المطابقة من قبل الجهة التي أصدرت النص

المصطلحات والتعاريف

- انتهاء الصلاحية : انتهاء صلاحية بيان المطابقة بعد فترة محددة
- استعادة النص: استعادة النص الكامل أو الجزئي للمطابقة

إجراء التعيين

تم إنشاء الإجراء العربي للتعيين بناءً على خمسة مبادئ رئيسية:

- ▶ المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين هي نقطة الدخول الأولي لأي طلب للتعيين.
- ▶ يتم التعيين من قبل جهات التعيين في الدول الأعضاء وفقاً للإجراء العربي للتعيين.
- ▶ يتم إجراء التقييم الفني من قبل هيئة اعتماد معترف بها من قبل الدولة العضو المعنية وتفي بمتطلبات المواصفة القياسية ISO/IEC 17011 أو من قبل جهات التعيين.

إجراء التعيين

- ▶ تستند المتطلبات الفنية للتعيين للمواصفات القياسية المعترف بها دوليًا ISO/IEC 17065 ، واللائحة الفنية العربية لتعيين جهات تقييم المطابقة واللوائح الفنية العربية ذات الصلة.
- ▶ يؤخذ في الاعتبار التعيين الساري الذي حصلت عليه جهة تقييم المطابقة من جهة تعيين أخرى تستعمل إجراءات متوائمة مع الإجراء العربي للتعيين.

إجراء التعيين

متطلبات التعيين

المتطلبات الإدارية والقانونية

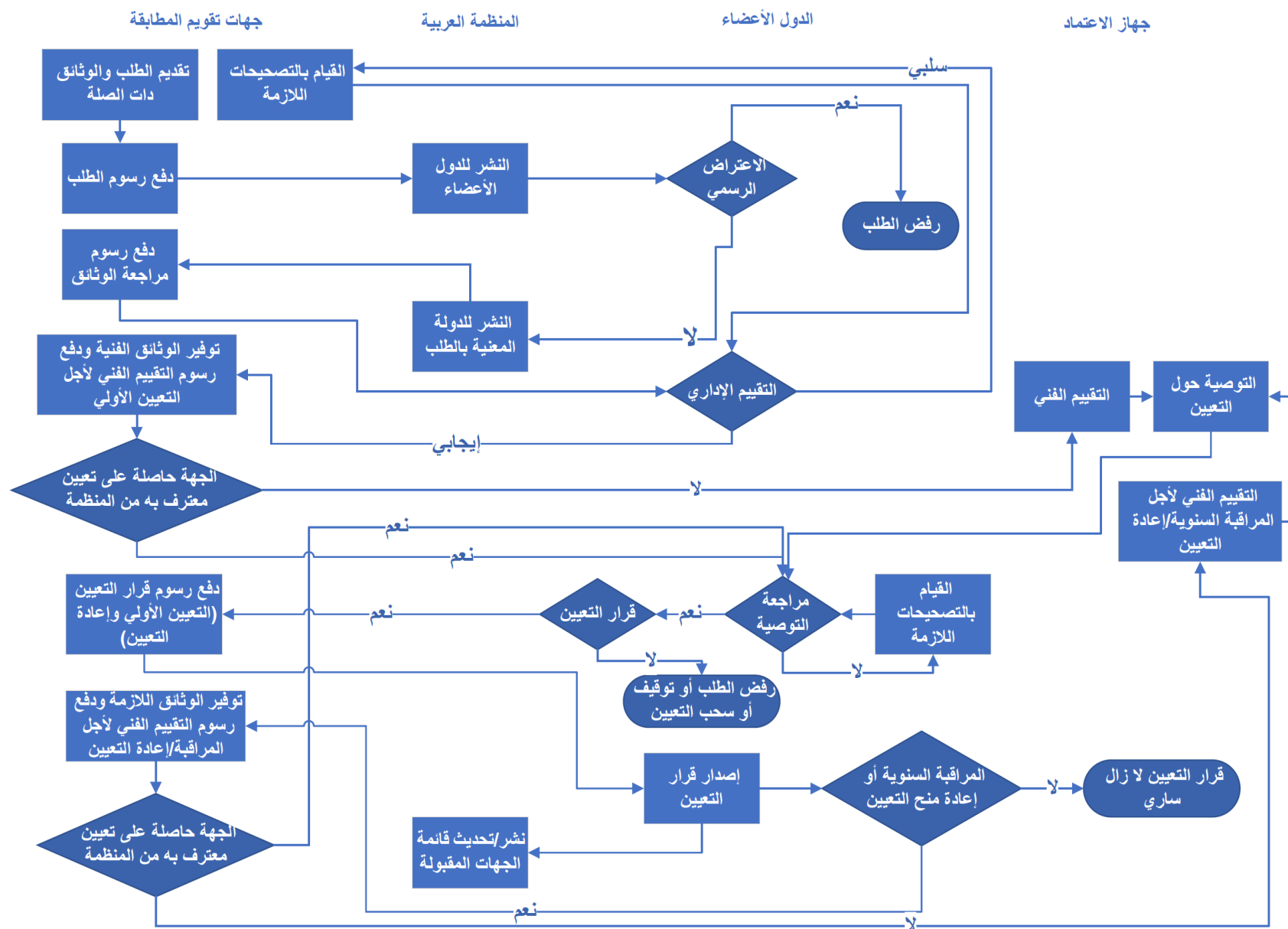
- ▶ المتطلبات القانونية: يجب أن تكون جهة تقييم المطابقة ذات كيان قانوني داخل الدولة العضو، أو جزءاً محدداً من كيان قانوني، تم إنشاؤه في إحدى الدول الأعضاء، بحيث يمكن اعتبار الكيان القانوني مسؤولاً قانونياً عن جميع أنشطة تقييم المطابقة الخاصة به وأن يكون لديها ترخيص بمزاولة نشاط تقييم المطابقة من الجهات ذات العلاقة في الدولة العضو.
- ▶ مكان تواجد جهة تقييم المطابقة: التعيين مفتوح لجهات تقييم المطابقة المتواجدة في الدولة العضو أو التي لديها ممثل معتمد في الدولة العضو.
- ▶ التأمين: التأمين على المسؤوليات العامة والمهنية الذي يجب أن يغطي المسؤوليات الناجمة عن أنشطة تقييم المطابقة كجهة تعيين، ويجب أن يكون ساريًا طوال فترة التعيين (أربع سنوات).
- ▶ إثبات الاستقرار المالي لجهة تقييم المطابقة.

إجراء التعيين

متطلبات التعيين

المتطلبات الفنية

- ▶ تقوم جهة التعيين في الدولة العضو المعنية بتقييم استيفاء المتطلبات المنصوص عليها في المواصفة القياسية ISO/IEC 17065 ، واللائحة الفنية العربية لتعيين جهات تقييم المطابقة وإجراءات تقييم المطابقة المطلوبة للتعيين والتي تتضمنها اللوائح الفنية العربية.
- ▶ يجب أن يكون مقدم الطلب معتمدًا وفقًا للمواصفة القياسية ISO/IEC 17065 في المجال المطلوب للتعيين وذلك من قبل هيئة اعتماد معترف بها من قبل الدولة العضو المعنية والتي تفي بمتطلبات المواصفة القياسية ISO/IEC 17011 أو من قبل جهة التعيين المتواجدة في الدولة العضو المعنية.



إجراء التعيين

التعيين الأولي

الطلب الأولي

► تقدم جهة تقييم المطابقة نموذج طلب تعيين يكون موقعاً من قبل شخص مفوض. يجب تقديم إثبات صفته كممثل للجهة (مثل خطاب رسمي موقع من الإدارة العليا، نموذج طلب موقع أيضاً من الإدارة العليا، وما إلى ذلك).

إجراء التعيين

التعيين الأولي

المراجعة الأولية للطلب

تتحقق المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين من اكتمال نموذج الطلب.

▶ هناك حالتان محتملتان:

- الحالة الأولى هو أن يكون الطلب مكتملاً وبالتالي يتم إرساله إلى جميع الدول الأعضاء للتحقق مما إذا كان هناك أي اعتراضات رسمية ضد هذا الطلب
- الحالة الثانية تتعلق بنموذج الطلب غير المكتمل، وبالتالي فإن مقدم الطلب مدعو لاستكمال النموذج وإعادة تقديمه مرة أخرى.

إجراء التعيين

التعيين الأولي

المراجعة الأولية للطلب

- ▶ يتم تلقي الاعتراضات الرسمية من الدول الأعضاء في غضون 5 أيام عمل، وتعتبر مقبولة إذا كانت تتعلق بما يلي: القضايا الأخلاقية، النزاع القانوني القائم مع الدولة العضو، قضايا السمعة، قضايا تضارب المصالح.
- ▶ إذا لم يتم استلام أي اعتراضات رسمية أو إذا تمت معالجة جميع الاعتراضات المثارة، تقوم المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين بإرسال نموذج الطلب إلى الدولة العضو المعنية لمواصلة الخطوات التالية للإجراء.
- ▶ الدولة العضو المعنية هي الدولة التي يوجد فيها مقدم الطلب أو ممثله المفوض بشكل قانوني.
- ▶ إذا لم تتم تسوية الاعتراضات الرسمية، يتم رفض الطلب وتبليغ الجهة المتقدمة بذلك.

إجراء التعيين

التعيين الأولي

التقييم الإداري والقانوني

- ▶ تقوم الدولة العضو المعنية بإبلاغ مقدم الطلب بقبول طلبه وتدعوه إلى التوقيع على اتفاقية التعيين ودفع رسوم التقييم الإداري والقانوني
- ▶ بمجرد استلام الرسوم، تشرع الدولة العضو في التقييم الإداري والقانوني للتحقق من استيفاء المتطلبات الإدارية والقانونية.
- ▶ إذا كان التقييم الإداري والقانوني سلبياً، يتم إبلاغ مقدم الطلب ويطلب منه إجراء التصحيحات اللازمة .
- ▶ إذا كان التقييم الإداري والقانوني إيجابياً، يتم الانتقال للخطوة الموالية (التقييم الفني).

إجراء التعيين

التعيين الأولي

التقييم الفني

- ▶ بعد تقييم إداري وقانوني إيجابي، تقوم الدولة العضو المعنية بإبلاغ مقدم الطلب بذلك وتدعوه إلى تقديم المستندات المطلوبة ودفع الرسوم المناسبة للتقييم الفني.
- ▶ يمكن الأخذ في الاعتبار التعيين الساري الحاصلة عليه الجهة المتقدمة في نفس مجال التعيين موضوع الطلب.
- ▶ إذا كان صادراً من هيئة التقييس لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية أو أي سلطة تعيين أخرى تستخدم إجراءات تعيين مماثلة للإجراء العربي للتعيين.
- ▶ يُطلب من مقدم الطلب تقديم جميع المعلومات اللازمة المتعلقة بإجراء التعيين الحاصل عليه للتحقق من موافقته مع الإجراء العربي للتعيين.

إجراء التعيين

التعيين الأولي

التقييم الفني

- ▶ تقدم الجهة المتقدمة المستندات الفنية المطلوبة للتقييم الفني الذي ستنفذه جهة الاعتماد أو الجهة المخولة بالتعيين داخل الدولة العضو المعنية بالطلب وذلك للتحقق من استيفاء المتطلبات الفنية.
- ▶ تقوم الدولة العضو المعنية بتوقيع اتفاقية تعاقد من الباطن مع جهة الاعتماد أو جهة التعيين التي تتضمن أحكاماً خاصة بالكفاءة والسرية والحيادية.
- ▶ تقدم جهة الاعتماد أو جهة التعيين إلى الدولة العضو المعنية تقرير التقييم الفني شاملاً توصية بالتعيين (قد تكون إيجابية أو سلبية) لتقديمها إلى المراجع وإلى متخذ القرار.

إجراء التعيين

التعيين الأولي

التقييم الفني

- ▶ إذا كان لدى مقدم الطلب تعيين ساري ومقبول، تصدر الدولة العضو المعنية تقرير تقييم فني يتضمن جميع المعلومات ذات الصلة المتعلقة بالتعيين الساري وتوصية بالتعيين وفقاً للإجراء العربي للتعيين لتقديمها إلى المراجع وإلى متخذ القرار.
- ▶ يجوز أن تكون جهة الاعتماد جهة وطنية أو متعددة الاقتصادات أو دولية

إجراء التعيين

التعيين الأولي

قرار التعيين

- ▶ إذا كان التقييم الفني إيجابياً، يتم تقديم التوصية بالتعيين إلى المراجع.
- ▶ إذا كانت المراجعة سلبية، يتم تنفيذ التصحيحات المطلوبة.
- ▶ إذا كانت المراجعة إيجابية، يتم إرسال ملف الجهة المتقدمة إلى متخذ القرار.

إجراء التعيين

التعيين الأولي

قرار التعيين

- ▶ إذا كان قرار التعيين إيجابياً، تقوم الدولة العضو المعنية بإبلاغ مقدم الطلب وتدعوه إلى دفع رسوم التعيين.
- ▶ إذا كان قرار التعيين سلبياً، يتم رفض الطلب وتبليغ الجهة المتقدمة.
- ▶ يتم تنفيذ المراجعة واتخاذ قرار التعيين من قبل موظفين مختصين ذوو كفاءة غير مشاركين في التقييمات الإدارية والقانونية والفنية.
- ▶ يجب أن يوقع المراجع ومتخذ القرار على بيان الالتزام بمتطلبات الحيادية.

إجراء التعيين

التعيين الأولي

نشر/تحديث قاعدة بيانات الجهات المعنية

► بعد التعيين من قبل الدولة العضو، تقوم المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين بنشر قاعدة بيانات محدثة لجهات تقييم المطابقة المعنية.

إجراء التعيين

الحفاظ على التعيين

التقييم الفني للمراقبة

- ▶ بعد منح التعيين، يجب إجراء التقييم الفني للمراقبة مرة واحدة على الأقل كل سنة، باستثناء سنوات تجديد التعيين لضمان استمرار الجهات المعيّنة في استيفاء متطلبات التعيين.
- ▶ يجب ألا يزيد تاريخ أول تقييم للمراقبة بعد التعيين الأولي عن 12 شهرًا من تاريخ قرار التعيين.

إجراء التعيين

الحفاظ على التعيين

التقييم الفني للمراقبة

▶ بالنسبة للجهة الحاصلة على تعيين ساري مقبول، يتم توفير وثائق/معلومات التعيين ذات الصلة (مثل شهادة التعيين والمجال ذي الصلة، والمعلومات الموجودة في بوابة جهة التعيين وما إلى ذلك) التي تبين الحفاظ على التعيين.

إجراء التعيين

الحفاظ على التعيين

قرار الحفاظ على التعيين

- ▶ بمجرد أن يتم إجراء التقييم الفني للمراقبة ويكون إيجابياً، يتم تقديم التوصية بالحفاظ على التعيين إلى المراجع.
- ▶ إذا كانت المراجعة سلبية، يتم تنفيذ التصحيحات المطلوبة.
- ▶ إذا كانت المراجعة إيجابية، يتم إرسال الملف إلى متخذ القرار.

إجراء التعيين

الحفاظ على التعيين

قرار الحفاظ على التعيين

- ▶ إذا كان قرار الحفاظ على التعيين إيجابياً، تقوم الدولة العضو المعنية بإبلاغ الجهة المعيّنة وتدعو المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين إلى إجراء التحديثات اللازمة على قاعدة بيانات الجهات المعنية.
- ▶ إذا كان قرار الحفاظ على التعيين سلبياً، تقوم الدولة العضو المعنية بتعليق التعيين لمدة 3 أشهر وتبلغ وفقاً لذلك الجهة المعيّنة وتدعو المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين إلى إجراء التحديثات اللازمة على قاعدة بيانات الجهات المعنية.

إجراء التعيين

الحفاظ على التعيين

قرار الحفاظ على التعيين

- ▶ إذا لم تقم الجهة المعيّنة بمعالجة جميع حالات عدم المطابقة التي أدت إلى تعليق التعيين بعد الفترة المحددة، تقوم الدولة العضو المعنية بسحب التعيين وإبلاغ الجهة المعيّنة وفقًا لذلك ودعوة المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين لإجراء التحديثات اللازمة على قاعدة بيانات الجهات المعينة.
- ▶ يتولى المراجعة واتخاذ القرار موظفون مختصون ذوو كفاءة غير مشاركين في التقييمات الإدارية والقانونية والفنية.
- ▶ يوقع المراجع ومتخذ القرار على بيان الالتزام بمتطلبات الحيادية.

إجراء التعيين

تجديد التعيين

التقييم الإداري والقانوني لتجديد التعيين

- ▶ تقوم الدولة العضو المعنية بإبلاغ الجهة المعيّنة بخصوص تجديد التعيين.
- ▶ إذا لم تطرأ أي تغييرات إدارية وقانونية منذ التعيين الأولي، يطلب من الجهة المعيّنة تقديم تأمين جديد صالح يغطي مدة دورة التعيين التالية (**أربع سنوات**).
- ▶ في حالة حدوث تغييرات إدارية وقانونية، يتم إعادة التقييم الإداري والقانوني.

إجراء التعيين

تجديد التعيين

التقييم الإداري والقانوني لتجديد التعيين

- ▶ عند الحاجة تقوم الدولة العضو بالتقييم الإداري والقانوني للتحقق من استيفاء المتطلبات الإدارية والقانونية.
- ▶ إذا كان التقييم الإداري والقانوني سلبي، يتم إبلاغ الجهة المعيّنة ويطلب منها إجراء التصحيحات اللازمة.
- ▶ إذا كان التقييم الإداري والقانوني إيجابي، تقوم الدولة العضو المعنية بالتقييم الفني من أجل تجديد التعيين.

إجراء التعيين

تجديد التعيين

التقييم الفني من أجل تجديد التعيين

- ▶ يتم إجراء التقييم الفني من أجل تجديد التعيين قبل 3 أشهر على الأقل من تاريخ انتهاء صلاحية التعيين.
- ▶ تقوم الدولة العضو المعنية بإبلاغ الجهة المعيّنة بخصوص التقييم الفني من أجل تجديد التعيين.
- ▶ بعد إجراء تقييم إداري وقانوني إيجابي، تنفذ الدولة العضو التقييم الفني من أجل تجديد التعيين.
- ▶ يجب إغلاق جميع حالات عدم المطابقة المثارة أثناء التقييم الفني بشكل صحيح قبل انتهاء صلاحية التعيين.

إجراء التعيين

تجديد التعيين

التقييم الفني من أجل تجديد التعيين

▶ بالنسبة للجهة المعيّنة الحاصلة على تعيين ساري مقبول، يتم توفير وثائق/معلومات التعيين ذات الصلة (مثل شهادة التعيين والمجال ذي الصلة، والمعلومات الموجودة في بوابة جهة التعيين وما إلى ذلك) التي تبين الحصول على التعيين، وإذا لزم الأمر جميع المعلومات الضرورية المتعلقة بإجراء التعيين الخاصة بجهة التعيين.

إجراء التعيين

تجديد التعيين

قرار تجديد التعيين

- ▶ إذا التقييم الفني إيجابي، يتم تقديم توصية بتجديد التعيين إلى المراجع.
- ▶ إذا كانت المراجعة سلبية، يتم تنفيذ التصحيحات المطلوبة قبل انتهاء صلاحية التعيين.
- ▶ إذا كانت المراجعة إيجابية، يتم إرسال الملف إلى متخذ القرار.

إجراء التعيين

تجديد التعيين

قرار تجديد التعيين

- ▶ إذا كان قرار تجديد التعيين إيجابياً، تقوم الدولة العضو بإبلاغ الجهة المعنية وتدعوها إلى دفع رسوم تجديد التعيين وتقوم بإبلاغ المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين.
- ▶ إذا كان قرار تجديد التعيين سلبياً، يتم رفض طلب التجديد وتبلغ الدولة العضو الجهة المعنية والمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين.
- ▶ يتولى المراجعة واتخاذ القرار موظفون مختصون ذوو كفاءة غير مشاركين في التقييمات الإدارية والقانونية والفنية.
- ▶ يوقع المراجع ومتخذ القرار على بيان الالتزام بمتطلبات الحيادية.

إجراء التعيين

تجديد التعيين

نشر/تحديث قاعدة بيانات الجهات المعنية

- ▶ بعد تجديد التعيين من قبل الدولة العضو، تقوم المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين بتحديث قاعدة بيانات جهات تقييم المطابقة المعنية.

إجراء التعيين

توسيع مجال التعيين

طلب توسيع مجال التعيين

- ▶ تقدم الجهة المعيّنة نموذج طلب توسيع مجال التعيين.
- ▶ يوقع على استمارة الطلب شخص مفوض.
- ▶ يجب تقديم إثبات صفته كممثل للجهة (مثل خطاب رسمي موقع من الإدارة العليا، نموذج طلب موقع أيضاً من الإدارة العليا، وما إلى ذلك).

إجراء التعيين

توسيع مجال التعيين

التقييم الفني من أجل توسيع مجال التعيين

- ▶ يتم تحديد موعد التقييم الفني من أجل توسيع المجال بتزامن مع تقييم المراقبة أو تقييم التجديد (إن أمكن).
- ▶ بالنسبة للجهة المعيّنة الحاصلة على تعيين ساري مقبول، يتم توفير وثائق/معلومات التعيين ذات الصلة (مثل شهادة التعيين والمجال ذي الصلة، والمعلومات الموجودة في بوابة جهة التعيين وما إلى ذلك) التي تبين الحصول على التعيين، وإذا لزم الأمر جميع المعلومات الضرورية المتعلقة بإجراء التعيين الخاصة بجهة التعيين.

إجراء التعيين

توسيع مجال التعيين

قرار توسيع مجال التعيين

- ▶ إذا كان التقييم الفني إيجابياً، يتم تقديم التوصية بتوسيع مجال التعيين إلى المراجع.
- ▶ إذا كانت المراجعة سلبية، يتم تنفيذ التصحيحات المطلوبة.
- ▶ إذا كانت المراجعة إيجابية، يتم إرسال ملف الجهة المتقدمة إلى متخذ القرار.

إجراء التعيين

توسيع مجال التعيين

قرار توسيع مجال التعيين

- ▶ إذا كان قرار توسيع مجال التعيين إيجابياً، تقوم الدولة العضو المعنية بإبلاغ مقدم الطلب وتدعوه إلى دفع رسوم توسيع مجال التعيين.
- ▶ إذا كان قرار التعيين سلبياً، يتم رفض الطلب وتبليغ الجهة المتقدمة.
- ▶ يتم تنفيذ المراجعة واتخاذ قرار توسيع مجال التعيين من قبل موظفين مختصين ذوو كفاءة غير مشاركين في التقييمات الإدارية والقانونية والفنية.
- ▶ يجب أن يوقع المراجع ومتخذ القرار على بيان الالتزام بمتطلبات الحيادية.

إجراء التعيين

توسيع مجال التعيين

تحديث قاعدة بيانات الجهات المعنية

- بعد توسيع مجال التعيين من قبل الدولة العضو، تقوم المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين بنشر قاعدة بيانات محدثة لجهات تقييم المطابقة المعنية.

إجراء التعيين

إيقاف التعيين أو تعليقه أو سحبه أو تقليص مجاله

► يمكن أن يكون إيقاف التعيين أو سحبه أو تقليص مجاله طلبًا طوعيًا من الجهة المعيّنة أو قرارًا تتخذه الدولة العضو المعنية نتيجة لتقييمات المراقبة/التجديد أو التقييم غير المعلن للتحقيق في الشكاوى الواردة ضد الجهة المعيّنة .

إجراء التعيين

إيقاف التعيين أو تعليقه أو سحبه أو تقليص مجاله

- ▶ تشترع الدولة العضو المعنية في تعليق التعيين أو سحبه أو تقليصه، عندما لا تفي الجهة المعيّنة بمتطلبات التعيين أو لا تلتزم بقواعده (على سبيل المثال لا تسمح الجهة المعيّنة بإجراء تقييمات المراقبة أو التجديد بالوتيرة المطلوبة) أو بطلب طوعي من الجهة المعيّنة .
- ▶ تقوم الدولة العضو المعنية بإعادة التعيين المعلق إذا تم حل المشكلة التي أدت إلى التعليق.
- ▶ يؤدي عدم حل المشكلة التي أدت إلى التعليق في غضون 3 أشهر إلى سحب التعيين أو تقليص مجاله.

إجراء التعيين

إيقاف التعيين أو تعليقه أو سحبه أو تقليص مجاله

- ▶ تقوم الدولة العضو المعنية بتقليص مجال التعيين لاستبعاد الأجزاء التي لا تفي بالمتطلبات، عندما تكون الجهة المعيّنة قد أخفقت بشكل مستمر أو خطير في استيفاء متطلبات التعيين لتلك الأجزاء من مجال التعيين.
- ▶ تقوم الدولة العضو المعنية بإبلاغ المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين لإجراء التحديثات اللازمة على قاعدة بيانات جهات تقييم المطابقة المعنية.

إجراء التعيين

قائمة جهات التعيين للدول الأعضاء

- ▶ تحدد كل دولة عضو جهات التعيين المعتمدة لديها
- ▶ يتم تحديد ما إذا كانت هذه الجهات تقوم أيضاً بتنفيذ التقييمات الفنية (عند الاقتضاء) مع إعطاء اسم الشخص المسؤول وبيانات الاتصال.

إجراء التعيين

قائمة جهات الاعتماد المستخدمة من قبل الدول الأعضاء في التقييمات الفنية

- ▶ تحدد كل دولة عضو جهات الاعتماد المناط بها تنفيذ التقييمات الفنية (عند الاقتضاء).
- ▶ يتم تحديد اسم الشخص المسؤول وبيانات الاتصال.

إجراء التعيين

الطعن في كفاءة جهة تقييم المطابقة المعينة من دولة عضو ما

- ▶ يحق لأي دولة عضو أن تطعن في كفاءة جهة تقييم مطابقة تم تعيينها من قبل دولة عضو أخرى، شريطة تقديم دليل موضوعي يبرر هذا الطعن.
- ▶ تقوم المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين بالتحقيق في أي حالات يساورها مخاوف أو عندما يتم لفت انتباهها إلى شكوك حول كفاءة الجهة المعيّنة أو استيفائها المستمر لمتطلبات التعيين.

إجراء التعيين

الطعن في كفاءة جهة تقييم المطابقة المعينة من دولة عضو ما

- ▶ عند الاقتضاء ، للمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين الحق في تشكيل لجنة من الخبراء من الدول الأعضاء في مجال اللوائح الفنية، من أجل التحقق من مدى استيفاء الجهات المعيّنة لمتطلبات التعيين ذات الصلة، مع مراعاة الحياد وعدم تضارب المصالح.
- ▶ تزود جهة التعيين في الدولة العضو المعنية، عند الطلب، المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين بجميع المعلومات المتعلقة بتعيين جهة تقييم المطابقة موضوع الطعن أو متابعة كفاءتها.

إجراء التعيين

الظعن في كفاءة جهة تقييم المطابقة المعنية من دولة عضو ما

► يجب على المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين ضمان الحفاظ على سرية جميع المواد الحساسة التي يتم جمعها خلال تحقيقاتها.

► إذا قررت المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين أن الجهة المعنية لا تفي بشروط التعيين أو لم تعد تفي بها، فعليها أن تخطر جهة التعيين في الدولة العضو المعنية وتحثها على اتخاذ الإجراءات التصحيحية المطلوبة، بما في ذلك تعليق التعيين أو سحبه عند الاقتضاء.

خاتمة

- ▶ يعتبر النظام العربي للتعين لبنة مهمة في بناء صرح المنظومة العربية لضبط سلامة المنتجات.
- ▶ لدعم تطبيق النظام العربي للتعين، يقترح ما يلي:
 - استكمال اللائحة الفنية العربية لتعيين جهات تقييم المطابقة.
 - التطبيق التدريجي على صعيد الدول الأعضاء الجاهزة كمرحلة تجريبية.
 - تحديد جميع الدول الأعضاء جهات التعيين المعتمدة لديها.
 - تنظيم ورش عمل تحسيسية حول النظام العربي للتعين لفائدة جهات التعيين بالدول الأعضاء.

خاتمة

- تنظيم دورات تدريبية حول النظام العربي للتعين لفائدة جهات تقييم المطابقة.
- تأهيل الكوادر الفنية في الدول الأعضاء للمشاركة الفعالة في عملية التعيين.
- إنشاء قاعدة بيانات لجهات تقييم المطابقة المعينة.
- إنشاء منصة إلكترونية لإدارة التعيين وربطها بالمنصات الإلكترونية للدول الأعضاء.
- وضع وتنفيذ النظام العربي للتتبع.

فقرة الأسئلة

شكراً على حسن انتباهكم